

الشرح الأول لكتاب البيوع من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 6

محمد بن صالح العثيمين

فكان الظرورة داعية الى جوازه وهذا هو النظر الصحيح ومن السنة زايد السنة سنة قولية وفعالية. نعم. اما السنة القولية قول النبي
صلى الله عليه وسلم من يعاني من الديار. نعم - 00:00:02

النبي صلى الله عليه وسلم اشتري جمل اشتري جمل كشرائه جمل جابر احسنت بارك الله فيك. طيب اه هل ينعقد البيع
بالمعاطات؟ نعم كيف ينافق ايه معلوم ينافق البيع بالماعاطات - 00:00:19

كيف ينعقد بالماعاطات بدون لفظ؟ بدون لفظ نعم اذا جرى العرف على ذلك نعم فاي عرف يدل على المعافاة انها بيع طيب اه المعاطاة
ذكروا ان ان لها ثلاثة صور - 00:00:51

من الجانبي او من البائع او من المشتري. طيب من الجانبي ها؟ يتضح بالتسليمان بالميزان مثلا خبز تمييز يعني مكتوب السائق في بعض
الريل في مكان في محصلة دراهم ويأخذ الخبزة - 00:01:09

طيب صح هذه معارضات من الجانبي من جانب البائع يقول يقول اعطي هذا الكتاب بعشرة ريالات. فيأخذ الكتاب ويعطيه
ایاه. زين ويعطيه ذاك العشر صحيح كبر ولا صوت الطالب - 00:01:39

ها المكبر طيب هذا اعلى شيء. نعم اه لماذا جعل للبيوع شروطا وكذلك للعبادات شروطا وكذلك لبقية المعاملات شروطه جعلها شروط
الناس على ميئنة لانه كانت امور بغير خطاب نعم وواجبات - 00:02:09

وهذا داخل في اسم الله الحكيم المحكم للاشياء المتყن لها هذا من مقتضى اسمه الحكيم ان جميع من شرعه او احله لعباده كله
مضبوط بالشروط الشرط الاول من شروط البيع التراخي - 00:02:48

فما هو الدليل عليه سليم الدليل على انه لابد من الرضا في البيع. طيب صحيح الحديث فيه دليل لكن بس ما اتنى بما فيه الدلالة ان
الرسول كان يماسكه بشراء الجمل - 00:03:13

ويقول يعنيه حتى لو لكن نريد ايضا من القرآن ما هو اصلاح من هذا. حامد يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم للباطل الا
ان تكون تجارة. يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا - 00:03:38

بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراضي منكم. احسنت يمكن ان نكثر انسانا على البيع ويصح البيع نعم اذا كانك راح حق مثاله
وعنه مال ولا يريد الوفاء ويجبره الحاكم على ان يبيع ماله - 00:03:50

انسان رهن شيئا من ماله بدين الدين ولم يوفى. فيلزم ببيع الحاكم الرهن ويوفى. صحيح هذا بحق وذكرنا ايضا مسألة في القسمة
لكم هو لازم نستوعب كل الامثلة الشرط الثاني - 00:04:13

يلا يا علي الشرط الثاني وش معنى اجابة الصلاة ان يكون العاقل ها ايش؟ نعم. ان يكون العاقل جائزة تصرف فمن هو جائزة
التصرف؟ هو الباب البالغ العاقل الحر باقي واحدة الرشيد تمام - 00:04:40

الشرط الثالث نعم عبد الله الخزاجي محمد طيب هل يجوز بيع الحشرات يا عبد الله نعم. لا حشرات لا الجلال ما نوافقك على
المحشرات لماذا لا يجوز لانه ليس منفعة - 00:05:08

الدليل على ان على ان ما لا منفعة فيه لا يجوز بيعه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة المال. واضح. طيب اه اذا كانت
مباحة النفع لكن لا تباح الا عند الحاجة - 00:05:40

محمد ها اعد السؤال اذا كانت مباحة النفع للحاجة فقط. ليس اباحة مطلقة. هل يصح عقد البيع عليها؟ نعم يصح العبد عليها عند

الحاجة. اذا كلام المؤلف قوله ان تكون مياثت للنفع من غير حاجة غير صحيح - 00:05:58

طيب ها نعم رجعت الان؟ طيب اه مثاله؟ مثال ما يبایح عند الحاجة فقط. ايه كلب ايش؟ الكلب لا يبایح الا عند الحاجة لا يبایح نفعه الا عند الحاجة ما هي الحاجة - 00:06:23

الصيف او الماشية او الزراعة. صح. تمام. ولهذا لا يصح بيع الكلب الصحيح ولو كان معلماً مع ان فيه نفعاً مباها لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع - 00:06:47

او عن ثمن الكلب طب رجل باع طبولا اي نعم لماذا لا يجوز في هناك في طرف لان المنفعة هذه محرمة صح ؟ طيب ونحن نقول ميادة النفع ثم نأخذ الدرس الجديد لان نعم سعيد. ما معنى من غير حاجة ؟ يعني خرج - 00:07:07

بذلك ما كان مباحا لحاجة كلب الصعید الكلب عموما لا يجوز بيضه. ليش؟ لأنه لا يباح الانتفاع به لا لحاجة لو واحد مثلًا اقتني كلباً اعججه هذا الكلب مثلًا في عدوه أو في - 00:07:48

قفزه او ما اشبه ذلك او في لونه او في جسمه فاقتناه لهذا الغرض يصح ولا ما يصح؟ يجوز ولا ما يجوز؟ ما يجوز اذا لا يباح اقتناه الكلب الا حاجة حرف او صد او ماشة فنعوا هنا لا يجوز بيعه لانه لا يباحث الا حاجة في نفع الله الحاجة نعم - 11:08:00

ايه المحجور عليه في اعيان ماله غير جا هل في ذمته جائز التصرف نعم؟ لأن هذا يصلاح تصرفه في ذمته كما لا يصح تصرف

الراهن في الرهن يا جماعة واضح؟ ها؟ يعني الا الان ما هو بشيء في نفسه او لخلل - 00:08:32

وصف العاقل بل انه لا يصح تصرفه في عالم مال حق الغير. نعم يا شيخ قال تعالى مريضا وقلنا ان المرض الذي لا على الانسان لا يجوز ان نعم ومريضا نكره في سياق الشرط. نعم. ما الذي اخرجها عن العموم؟ نعم. المريض. اخذت - 00:09:07

جعل ذلك المعمر المعنى لأن هذا الصوم فريضة ولا يمكن تسقط الفريضة الا لسبب ومجرد السبب مجرد المرافق ليس سبباً وإذا قال هذا الله عز وجل، علىه علقة على المرؤ وموحد المرؤ المرض، الذي، الذي، يعني - 00:09:29

مَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَسْبَهُ عَلَى الْمُكَرَّرِ وَمِنْ وَجَدَ الْمُكَرَّرَ اسْتَرْضَى الْمُدَيْيِي يَسْعَى

الافطار ارفق منه. نعم، لا مو هذا. هذي في السفر - 00:09:52

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ رَبِّ هَذِهِ الدُّعَوَاتِ - 00:10:12

نعم ايش ايها منفعة تجارية يحتفل بها لكن لو باعها اللي حصل فيها مكسب يعني فهنا قيمتها اعتبارية لا ذاتية. ها؟ على كل حال ها؟ كيف؟ ايش احد يحتفظ بالحشرات - 00:10:50

تبني تمشي الطواف حسب ما نسمع ان فيها تجارة الان - 00:11:36

يتجزء بها يمكن بيع الطابع ست الاف واكثر نعم هذا اجبر على بيع اراضي كانت له في الداعية فقال فالزموه على البيع وباعها بغير حرج. ايه هذا يبني على انه اذا وجد الانسان عين ما له عند رجل افلس فهو احق بها - 00:12:07

يعني مثلا لو بعثت بعيد عن على شخص او سيارة ثم افلس فانا اخذ سيارتي لا يحق له الا ولكن هالمسألة لو انهم حرجوا عليها
لكان في مصلحة للجميع - 00:12:43

غلوتان نعم اذا دعت الغرورة وعلمنا ان الرجل هذا ائما امتنع اعتراضا على المصلحة العامة فانه يؤخذ منه يجبر ويؤخذ منه ويقال
هذا ثمنه نعم الدليل على عدم صحة بيع الصدر قوله تعالى يا شيخ اي نعم وقوله ولا تؤتوا صفاء اموالهم - 00:13:02

فأدفعها الله يا لهم ما لهم اشت ط لا يختس قسا . الله غ - 00:13:37

هذا الاختبار ما هو تصرف مطلق مقيد بما يراه الولي نعمة سرور. اللي يقطع صلاته البيوع بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمة الله تعالى في كتاب الله تعالى كالغاء الحجارة كالغا والحراء حزنه الفارق شفاء الماءمات تصالح الصدقة ١٣:٥٧-٥٥

والحشرات والمصحف والميّة والسرجين النجسّة والاذهان النجسّة للمتنجسّة. ويجوز الاستشفاح بها في غير مسجد. بس بسم الله الرحمن الرحيم. سبق لنا ان مسرور صحة البيع ان تكون العين ذات نفع - [00:14:36](#)

مباح لغير حاجة في كل حال او لا؟ ان تكون العين ذات نفع مباح لغير حاجة في كل حاجة وهنّي مأخوذة من قول المؤلف ان تكون العين مباحة نفع من غير حاجة لأن قوله مباحة النفي يعني في كل حال - [00:14:56](#)

طيب اذا اذا باع حشرات لا ينتفع بها لماذا؟ لأن طيب اذا كان لماذا؟ لأنه فقط وما هو داعي للشرطية؟ على هذا الشرط اليأس في الحديث الصحيح ان الرسول نهى عن اضاعة المعالي - [00:15:23](#)

نعم كذا طيب قلنا حشرات لا نفع فيها هل يمكن ان يكون في الحشرات؟ نفع؟ نعم. نعم. ها وش منفعتهم انه يشرح البعض ايه طيب على كل حال اذا امكن يعني يصلح البيع - [00:15:48](#)

ومن امثاله الواضحة العلقة لمص الدم لأن فيه علق معروف انواع من من العلقة تباع لمص الدم انتبه تكون مثل الحجامة بمنزلة الحجامة قالوا ومن ذلك الديدان لصيد السمك. هذه ينتبه لها. احد منكم سماك - [00:16:16](#)

ها من معروف اي طيب ها يصاد بها السمع هذه في حد ذاتها ما فيها لكنها تلقى في البحر فيأتي السمك ليأكلها فيمسك طيب بيع جلد الميّة اذا كان يطهو بالدماغ - [00:16:47](#)

هل يحل بيعه؟ هل يحل؟ بيع جلد الميّة اذا كان بيعاً. بعد الدب. هل يحل بيعه عبد الرحمن نعم جلد الميّة اذا دبر جاز ان ينتفع به فهل يحل بيعه؟ نعم لا لماذا؟ لا - [00:17:15](#)

اليابس ينتفع به في اليابس ياسرها لماذا وهو ينتفع بالملابس طيب نعم لماذا طبقها على القاعدة لا مو لحاجة لأنه لا يباح الانتفاع به على سبيل الاطلاق وبياح في الانتفاع بلا حاجة في اليابسات بلا حاجة. لكنه لما كان الانتفاع به مقيداً بحال دون حال قالوا انه لا يصح - [00:17:44](#)

لكن الراجح انه اذا كان يقرب بالدماغ فانه يصح بينه طيب. ها؟ لا لا عقيل على طول ما انتبه صحيح لا لأنّه لأننا اذا قمنا بطهارته صار بياح على الاطلاق - [00:18:24](#)

حتى لو تجعل فيه لبن وتشربه ما في بأس اي نعم. طيب - [00:18:53](#)